الاختلاف حول مفهوم (الجماعة) لدى بعض الحركات الإسلامية المعاصرة دراسة في الفقه الحركي الإسلامي

أ.م.د. فكرت رفيق السيد كلية القانون / جامعة كركوك

المقدمة:

ليس القصد من دراستنا البحث في مقولات وآراء الفرق والنحل والطرق والمذاهب، لان هذا الموضوع بحث كثيرا وأُصل معرفيا لدى الفقهاء والكتاب القدامى والمتأخرين، وإنما دراسة هذه الإشكالية (الاختلاف حول مفهوم الجماعة لدى بعض الحركات الإسلامية المعاصرة)، من منظور حركي – معاصر، لأنها بحاجة إلى دراسات وبحوث عميقة وجادة تعتمد الحيدة والموضوعية، لمعالجة هذا الظاهرة الخطيرة التي انتابت الحركات الإسلامية المعاصرة بكل فصائلها وتياراتها، منذ العقد الثالث من القرن الماضي، والتي تم تشخيصها من قبل الباحثين والمفكرين والدعاة، حركيين وغير حركيين، ولا باس في تكرار هذه الدراسات، لان ذلك لا يعنى نفاذ البحث وانسداده وإغلاقه.

لذا تركز هذه الدراسة هدفها على بحث اشكالية مفهوم الجماعة وذلك من خلال قراءة الخطاب السياسي لهذه الحركات العاملة في حقل العمل الإسلامي، السلفية والحركية بجناحيها المعتدل والمتطرف (التكفيري)، فالأولى تنظر إلى الجماعة بمفهومها السلفي القديم، وليس الحركي، أما الثانية، فان جناحها المعتدل يوجب الجماعة بمفهومها الحركي / السياسي ويعتمد الوسائل الحديثة في الوصول إلى السلطة كالبرلمان والمجتمع المدني والحزب، أما جناحها المتطرف فانه يرفض استخدام هذه الوسائل ويتخذ القوة (الجهاد) طريقا لهدم المجتمعات الإسلامية القائمة لأنها في تصورها مجتمعات جاهلية – كافرة يجب تكفيرها فورا أو العزلة عنها، وترى أن جماعتها هي جماعة المسلمين التي أكد عليها الكتاب والسنة، وان الخروج عليها، هو خروج عن الإسلام، نتطبق على الخارج أحكام الردة والكفر، بينما المعلوم من الدين ضرورة، إن الجماعة بمفهومها العقدي، تعد أصول العقيدة، في حين أن الجماعة بمفهومها الحركي وسيلة من الوسائل للدعوة إلى الإسلام، والمسلم حر في اختياره هذه الجماعة أو تلك أو حتى رفضها، ولا يقدح ذلك في دينه او عقيدته فهو مسلم كامل الإيمان بربه ورسوله Ω.

1- المفاهيم المؤسسة للدراسة:

- الاختلاف: هو تخالف الأمرين، واختلفا: لم يتفقا، فكل مالم يتساو فقد تخالف واختلف⁽¹⁾ أما الخلاف فهو الشيء وعكسه، سواء قصد ذلك أو لم يقصد⁽²⁾.
- •الجماعة: لغة، تطلق على الجماعة من الناس⁽³⁾ واصطلاحاً، هي الجماعة التي تجمع افرادها شهادة لااله الا الله وان محمط رسول الله⁽⁴⁾ وحركيا يستخدم الجماعة للدلالة على العمل السياسي الجماعي المنظم الذي يدعو إلى العودة بالإسلام لقيادة المجتمع والدولة⁽⁵⁾ والجماعة ترادف الأمة في هذه الدلالة، فهي الأخرى لا تشمل غير المسلمين⁽⁶⁾.
- •الحركات الإسلامية المعاصرة: هي الأحزاب والجماعات والتكتلات العاملة في الساحة السياسية العربية والإسلامية، التي تتبنى الإسلامعقيدة ومنهجا وسؤكا وفكرا ، إلا أنها تختلف فيما بينها في الرؤية والأسلوب والتحليل، كذلك فقه الأولويات أصولا وفروعا (7) وتؤمن بالعمل الحركي كصيغة لإعداد الطليعة وتربية القاعدة لتتوير الأمة لأداء دورها الرسالي، ولها تسميات عدة منها: الإسلام السياسي، الأصولية الإسلامية، الصحوة الإسلامية، الإسلامية، البسلامية، الإسلامية، الإسلام الريدكالي، الجماعات الإسلام، والتيارات الإسلامية ... الخ وبعبارة ادق هي مجموعة التنظيمات المتعددة والمنتسبة إلى الإسلام، والتي تعمل في ساحة العمل السياسي الإسلامي لإحداث النهضة التجديدية الكاملة في كل مجالات الحياة (8).

2- في مفهوم الجماعة / نظرة عامة:

الأمة، الجماعة، حزب الله، الفرقة الناجية، جماعة المسلمين، على اختلاف مدلولاتها اللغوية، ترد في الشرع بمعنى واحد وهو: جماعة المسلمين التي تعلن الشهادتين، وتسلم فيها العقيدة والسلوك مما يخالف الإسلام (9) إلا أن اختلاف الحركات والجماعات الإسلامية المعاصرة حولها، خلقت حالة من الفوضى الفقهية والحركية في ذهنية الكثير ممن لا يدركون فقه هذه المفردات لوجود التداخل بينها، لأنها تأتي مترادفة في أكثر الأحايين، وإذا قارنا بين أوصافها نرى أنها متشابهة، وإن الآيات والأحاديث التي حضت على الفرقة الناجية وحزب الله وجماعة المسلمين (10). لقد شهدت الدعوة الإسلامية منذ يومها الأول قيام جماعة مسلمة ومجتمعا إسلاميا ذات قيادة مطاعة، هي قيادة الرسول صلى الله عليه وسلم، وذات التزامات جماعية بين أفرادها، وذات كيان يميزها عن سائر الجماعات حولها، كل ذلك قبل قيام الدولة الإسلامية في المدينة، أي أن قيام الجماعة سبق الدولة آنذاك (11). وعرف المجتمع الإسلامي عبر مراحله التاريخية، المذاهب والفرق والأحزاب والجماعات، كما ظهرت الجماعات المهنية التي سميت بالأصناف) وذلك في القرن السابع الهجري (12) أما الجماعات الدينية والسياسية، فكانت ظاهرة معروفة، وذلك لأنه في إطار الثقافة الإسلامية، لم يتميز الديني عن السياسي، فكانت الفرق معروفة، وذلك لأنه في إطار الثقافة الإسلامية، لم يتميز الديني عن السياسي، فكانت الفرق

الكلامية والمذاهب الفقهية والطرق الصوفية احدى مظاهرها البارزة التي كان بعضها بدوافع وأهداف سياسية، وان كانت تنطلق من الإسلام، يقول ابن تيمية (واما رأس الحزب فانه رأس الطائفة التي تتحزب، أي تصير حزبا، فان كانوا مجتمعين على ما امر به الله ورسوله من غير زيادة ولا نقصان، فهم مؤمنين ولهم مالهم وعليهم ما عليهم، وان كانوا قد زادوا في ذلك و نقصوا، مثل التعصب لمن دخل في حزبهم سواء على الحق أو الباطل، فهذا من التفرق الذي ذمه الله تعالى ورسوله، فان الله ورسوله أمرا بالجماعة والائتلاف، نهيا عن النفرقة والاختلاف وامرا بالتعاون على البر والتقوى، ونهيا عن التعاون على الإثم والعدوان (13)).

يرى بعض الباحثين (14) أن المجتمع الإسلامي ينقسم إلى فريقين وقفا موقفا مضادا من مسالة شرعية قيام الجماعة بمفهومها الحركي، ففريق يعتقد بانضمام المسلم إلى جماعته يعمل من خلالها، وهذا الفريق قد لا يصرح بالوجوب، ولكن تقويمه للأعمال الدعوية وطريقة تفكيره وأصالته المنطقية، كل ذلك ينطق باعتقاد وجوب ذلك، أما الفريق الثاني، فهم أولئك الذين يحرمون على الناس تشكيل الجماعات والاحزاب لما راوا من تعصب وتفريق للكلمة وأخطاء خطيرة، مع أدنى تأمل يؤدي إلى استحالة منع تنفيذ ذلك على الأرض، ويبدو أن مصدر الطرحين واحد وهو الفقر في الخيال والتعامل مع الأشياء بحرفية (15).

إن اختلاف الحركات الإسلامية المعاصرة، بكل اتجاهاتها حول مفهوم (الجماعة) قد تبلور في اتجاهين رئيسيين: السلفي والحركي، فالأول يرى أن العمل الدعوي ليس دعوة سياسية تدعو إلى التحزب والتكتل، إنما دورها الأساسي هو الدعوة إلى عقيدة السلف وتطهير المعتقد وتصحيح العبادة (16) أما الثاني يوجب الجماعة والعمل السياسي الحركي (17) وبين هذين الاتجاهين، يوجد اتجاه آخر له تصوراته عن الجماعة واصول فقه العمل الجماعي (الحركي) ويدعو في أدبياته ومنهاجه السياسي، إلى العزلة (المفاصلة الشعورية) عن المجتمعات القائمة، واستخدام القوة والعنف لاقامة مجتمع جديد على انقاضيها (18) ويدعي ان جماعته هي جماعة المسلمين التي أكد عليها الكتاب والسنة، وان الخروج عن جماعتهم، هو خروج عن الإسلام (مرتد/كافر) ويطلق على هذا الاتجاه القائم على قاعدة تكفير من لم يكفر الكافر بـ (الجماعات التكفيرية) التي ادعى أقطابها بانهم يطبقون أفكار سيد قطب والمودودي، بينما الراجح عند الفقهاء والدعاة، هو أن المقصود بالمفارق لطبقون أفكار سيد قطب والمودودي، بينما الراجح عند الفقهاء والدعاة، هو أن المقصود بالمفارق ليبغة لاميرهم ليحكم على تارك جماعتهم بانه تارك لدينه ومفارق للجماعة خاصة من الناس يأخذون البيعة لاميرهم ليحكم على تارك جماعتهم بانه تارك لدينه ومفارق للجماعة قاصة من الناس يأخذون البيعة لاميرهم ليحكم على تارك جماعتهم بانه تارك لدينه ومفارق للجماعة قاصة من الناس يأخذون البيعة لاميرهم ليحكم على تارك جماعتهم بانه تارك لدينه ومفارق للجماعة قالم.

يميز الباحثون في فكر الجماعات الإسلامية، بين مفهومي الجماعة، الشرعي والحركي، فالأول يرى أن الجماعة شرعاً، هي جماعة المسلمين، أي الإسلام، وعلى المسلم الالتزام بها لان اي

اخلال فيها يترتب عليها تبعات وإجراءات فقهية خطيرة، مثل الكفر والردة، وإن مات مات ميتة الجاهلية، أما الثاني يرى أن الجماعة حركياً، هي وسيلة من وسائل العمل الدعوي الإسلامي، لأنها مبنية على نظرية الحياة الإسلامية وفكرتها، وعلى قواعد وقيم خلقية وعملية توافق روح الإسلام، وتوائم طبيعته (20) وإن عدم الانضمام لها لا يعني خروجاً عن الإسلام، كما تدعي بعض الجماعات والأحزاب، بل هو خروج عن حركة معينة، وليست جماعة المسلمين، لذلك جوزت بعضها تعددية العمل الجماعي في المجتمع الواحد، طالما هدفها هو الإسلام، عقيدة ومنهاجاً ولموكاً ودولة (21).

إن رفض البعض للجماعة بمفهومها الحركي، يرجع إلى عدم استيعابهم لأصول فقه العمل الحركي واعتباره بدعة، واعتقادهم أن الدين لا علاقة له بالسياسة، بينما من المعلوم من الدين ضرورة، أن السياسة هي من صميم الدين، ومن تكاليف رب العامين لعباده، والدلالة على هذا أكثر من أن تحصى فعلى كل مسلم أن يعلم أن الإسلام جاء لإنشاء الجماعة/الأمة وإقامة نظام ودولة، ورسولنا الأكرم ρ لعله الرسول الوحيد بين الرسل ، الذي جمع في حياته بين مهمات العمل الدعوي وواجبات العمل الحركي التي تجسدت في إقامة أول دولة إسلامية في التاريخ ($^{(22)}$).

يتضح مما سبق، أن إقامة الجماعات أو الأحزاب أو الحركات، واجبة شرعا وعقلا، وفي الحدود التي يقرها الشرع في مصدريه المعصومين الكتاب والسنة، وبخلافهما تعد باطلة ومرفوضة، وتحدث إلى جانب اشكالياته المفاهيمية، إشكاليات اخرى عقيدية وفقهية وحركية، لذا يدعو الفقهاء والدعاة والمفكرين الإسلاميين، المسلمين إلى الانتماء إلى جماعات واحزاب تامر با لمعروف وتنهي عن المنكر، لأنها اقدر على العمل والدعوة ومحاربة الفساد منها لو بقيت افراداً دون تنظيم أو تكنل (23).

إن أنصار أو دعاة الفصل بين الدين والسياسة ليسوا من الإسلام، لان التصور الإسلامي لا يعرف التفريق بين الدين / العمل الدعوي، والسياسة / العمل الحركي، وان طروحاتهم تتقاطع مع روح عقيدة الإسلام والعمل الدعوي الإسلامي الذي قاده الرسول صلى الله عليه وسلم منذ اول يوم من دعوته إلى إقامة دولة تدين بالإسلام وتحكم به في كل شؤون الحياة، ويحكم علاقاتها الداخلية والخارجية المنهاج الإسلامي الكامل المستمد من الكتاب والسنة (²⁴). إن الإسلام دعوته شمولية/كونية، في أهدافه، ونظرته إلى الإنسان والمجتمع والكون، وقد خلق الله توازنا رائعا بين الفرد والمجتمع، بحيث لا يطغي احدهما على الآخر، وأمر في خطاباته القرانية على ضرورة الالتزام بينهما، مع أولوية حق الجماعة كلما حدث التصادم (²⁵⁾. إن منهج التعامل مع القرآن بوصفه المرجعية الإسلامية، ومع السنة المطهرة كونها تمثل نموذج البيان القولي والعملي لأحكام القران الكريم في إطاره النسبي لظروف المكان والزمان، ضروري لفهم خطابات التكليف التي ترد في ثنايا

إن مفهوم (الجماعة) في الإسلام، وكما استنبطه الفقهاء الاصوليون من الكتاب والسنة هو السواد الأعظم من أهل الإسلام، قال الشاطبي: فعلى هذا القول، يدخل في الجماعة مجتهدوا الأمة، وعلمائها وأهل الشريعة العاملون بها، ومن سواهم داخلون في حكمهم لانهم تابعون لهم ومقتدون بهم، فكل من خرج عن الجماعة فهم الذين شذوا (28). وعلى قول عبد الله بن مبارك وإسحاق بن راهويه: هم أئمة العلماء المجتهدين، لأنهم حجة على المسلمين، وقال آخرون: الجماعة هم أصحاب النبى ρ والتابعون لهم بإحسان وكل من التزم بمنهجهم فهو من الجماعة: وان اخطأوا في بعض الجزئيات، ومن خرج عن الجماعة وجب نصحه ودعوته ومجادلته بالتي هي أحسن، وإقامة الحجة عليه، فأن تأب والا عوقب بما يستحق شرعا (29) في تفسيرهم قوله تعالى: (كحي ◄ حالى: ﴿ □♦◊♦Ⅱ♦ ♣كوك□◊♦♦□ ◘ ♦ ﴿ كَاكُو ﴿ كَا كُو ﴿ كَا كُو ﴿ كَا كُو ﴾ فال ابن القيم: قال الفراء وجماعة: ومن اتبعني معطوف على الضمير في ادعوا، يعني: ومن اتبعني يدعوا إلى الله كما ادعوه وهذا قول الكلبي، قال: حق على كل من اتبعه أن يدعو إلى ما دعا إليه⁽³⁰⁾ ومن هنا فقه الصحابة الكرام مدى ضرورة العمل الجماعي، فلم يكتفوا بالدعوة الفردية وإنما . أسسوا الجماعات للدعوة إلى الله وعملو عملا جماعيا، وقد رجح الغزالي قول بعض الفقهاء في إمكانية تكوين جماعة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر دون إذن السلطة (الحاكم)(31) خلاصة القول، إن الجماعة بمفهومها الشرعي، هي التي تجمع أفرادها شهادة أن لا اله إلا الله وإن محملاً رسول الله، وينتخب من بينهم نخبة تسمى أهل الحل والعقد، وتكون وظيفتهم اختيار الإمام / الحاكم نيابة عن الأمة (32) وهناك الكثير من الآيات والأحاديث التي توجب لزوم الجماعة, وفي هذا دليل على شرعية الجماعة, ولما كانت الجماعة هي المخرج من الفتن والتشرذم والتفرقة, فقد تكونت كثيرا من الجماعات في الساحة الإسلامية, وتباين مفهوم كل جماعة منها عن الأخرى بالرغم من أنها تعمل باسم الإسلام ومن اجل وحدته ونصرته في إقامة دولة القرآن تكون فيها الحاكمية لله وحده. ونعرض فيما يأتي مواقف بعض هذه الجماعات الحركية من الجماعة:

3- بعض الحركات الإسلامية المعاصرة:

ظهرت على الساحة الإسلامية في العقد الثالث من القرن الماضي, عددا من الحركات تبنت المنهج الحركي في عملها الدعوي, ونادت بالرجوع إلى الإسلام, عقيدة وفكرا وحكما وسلوكا, من خلال مرجعيتها المعصومة, الكتاب والسنة, إلا إن هذه الحركات أو تنظيمات العمل الإسلامي, ويدلا من توسيع دائرة الأخوة الإسلامية وانجاز وجدة الأمة, وتقعيل خطابها الكوني, تقوقعت على نفسها (جماعتها), مما أورث اعتقادا داخليا عند كل جماعة, بأنها هي الإسلام, أو هي المتحدث الرسمي باسم الإسلام, وما عداها جاهلي أو كافر, وإنها جماعة المسلمين, وليس جماعة من المسلمين, عمليا, وان أنكرت ذلك نظريا, وما يترتب على هذا الاعتقاد من مخاطر وأحكام شرعية (33). أن هذا الخلط بين الجماعة وجماعة من المسلمين, تعد إصابة أخرى لا تقل في أبعادها ومخاطرها, ونتائجها السلبية عن الإصابات السابقة التي لحقت بالعمل الإسلامي, وكانت سببا مهما الحضاري— التجديدي على مستوى الأمة, ومن ثم على المستوى الكوني— الإنساني. إن هذا التصور على نفسها, وعدم القدرة على التهت بالكثير من الحركات والتنظيمات الإسلامية إلى الركود والتقوقع على نفسها, وعدم القدرة على التجدد والانفتاح لهذا فان الباحثين والمفكرين في الفكر السياسي على الإسلامي المعاصر, يقسمون هذه الحركات أو الجماعات إلى اتجاهين وهما: السلفي والحركي. ومنهم من يضيف اتجاه آخر, وهو التكفيري وان كان البعض يعده تيارا داخل الاتجاه الحركي.

الاتجاه السلفى:

الجماعات السلفية تطلق على التيار الإسلامي التراثي الذي يتقمص أفراده الشخصية السلفية مظهرا وسلوكا واعتقادا, وأن أصولها المذهبية هي امتداد لمدرسة الإمام أحمد بن حنبل التي حمل رايتها فيما بعد ابن تيمية وابن القيم, ويعد محمد بن عبد الوهاب مجدد السلفية في عصرنا الحديث (34). ولا نقصد (بالسلفية) (35) مفهومها العام, وهي سلفية السلف الصالح التي كانت مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي (36) وإنما السلفية المعاصرة (الوهابية) نسبة إلى محمد بن عبد الوهاب, التي في منظور أصحابها ليست مذهبا جديدا أو طريقة مبتدعة, وإنما هي امتداد وتجديد للدعوة السلفية الأولى, ودعوة لترسم خطي السلف الصالح رضوان الله عليهم, ويؤكدون إن الإسلام شريعة كاملة صالحة لكل زمان ومكان, وان أي عملية مصاهرة مع المبادئ الوضعية من الديمقراطية والحزبية والعلمانية هي محاولة غير مقبولة , لأنها تتساوى بين شرع الله والقانون الوضعي (37) ويعدون جماعتهم هي الفرقة الناجية (جماعة المسلمين) مستندين إلى قوله صلى الله عليه وسلم (هم من كان على ما أنا عليه اليوم وأصحابي) (88). إن الذي يهمنا في هذا الاتجاه, هو

موقفه من شرعية العمل السياسي (الحركي) وتحديدا (الجماعة) التي سنحاول تبيانها من خلال أبرز جماعتها ومنها:

- جماعة أهل الحديث في شبه القارة الهندية: ظهرت هذه الجماعة في شبه القارة الهندية, ودعت إلى إتباع الكتاب والسنة, وفهمها على منهج السلف الصالح وتقديمها على كل قول وهدي, سواء كان في العقائد أو العبادات أو المعاملات أو الأخلاق أو السياسة, لم نجد عند هذه الجماعة موقفا محددا في العمل الحركي في مناطق تواجدها: في الهند وباكستان و بنغلادش لتركيزها في عملها الدعوى على مسألة التوحيد الخالص والعمل بالسنة المطهرة, لإنجاز دعوة الخلافة (39).
- جماعة أنصار السنة المحمدية: وهي جماعة سلفية قامت في مصر أولا ثم انتشرت في أقطار أخرى للدعوة إلى الإسلام على أساس التوحيد الخالص والسنة الصحيحة, لتطهير الاعتقاد ونبذ البدع والخرافات, شرطا لعودة الخلافة ونهضة الأمة, أما في مجال الدعوة والعمل الدعوي, فإنها تري شرعية العمل الجماعي في مجال الدعوة وفق الضوابط الشرعية إلا أنها لا تقر التحزب والعمل السياسي (40). ومؤسسها هو الشيخ محمد حامد الفقى الذي تخرج من الأزهر الشريف (41).

خلاصة القول إن السلفية ترفض الجماعة بمفهومها الحركي, وتعد كل أشكالها بأنها بدعة ما أنزل الله به من سلطان, مثل الأحزاب والبرلمان والعلمانية والتعددية الحزبية والديمقراطية $^{(2)}$. ورغم ذلك فان السلفية تنظم انصارها على شكل جماعات تشبه في بعض جوانبها بالجماعات الحركية – السياسية إلى حد ما, مثل وجود أمير أو شيخ كما ان لها تصوراتها الخاصة عن قضايا العصر $^{(4)}$. وغيرها من المفاهيم التي تدخل في جوهر السياسة التي لا يمكن فصلها عن الدين $^{(4)}$. وإن الأحزاب والجماعات في تصور الحركة السلفية, تعد مستحدثة ومبتدعة وان وصيته ρ وأصحابه تدعوا إلى الوحدة والالتزام بمنهج السواد الأعظم, ويؤكدون أن الولاء يجب أن يكون للإسلام وحده وليس للجماعة أو الحزب الذي ينتسب إليه, والا يحصل تفرق الكلمة وتشتت الشمل $^{(45)}$.

الاتجاه الحركي:

الجماعات الإسلامية الحركية, هي الجماعات التي تعتمد الحركة في مجال الفكر والسياسة, وتعمل على تطبيق أهداف محددة استنادا إلى منهج مخطط ومدروس⁽⁴⁶⁾. وتتخذ هذه الجماعات المفهوم الحركي كاطار تنظيمي وعملي لاحداث التغيرات في المجتمع الإسلامي, منطلقة من الإسلام كمرجعية عقائدية وفكرية تؤطر نظرتها للإنسان والحياة والكون⁽⁴⁷⁾. ويقصد بها أيضا, بأنها العمل الشعبي المنظم الذي يدعوا إلى قيادة الإسلام للمجتمع بكل نواحيه, ولها تسميات عدة منها: الإسلام السياسي, الأصولية الإسلامية, الصحوة الإسلامية. صفوة القول,هي الحركات التي

تعمل على احداث التجديد والنهضة الشاملة في كل المجتمعات الإسلامية, وإعادة صياغتها وفق المنظور الإسلامي المعاصر.

ومن ابرز جماعتها:

- مفهوم الجماعة عند الإخوان المسلمين: الإخوان المسلمون يوجبون العمل في الجماعة في مفهومها الحركي , لان الدولة والمجتمع الإسلامي , لا يقومان بالعمل الفردي المبعثر , وإنما بالعمل الجماعي المنظم والمخطط والمدروس , النابع من نصوص الإسلام وتجريته التطبيقية النموذجية , فوضعوا للجماعة شروطا محددة واكدوا على ضرورة توفرها في الجماعة القائدة للعمل الإسلامي (84) ومن المسلم به ان جماعة الاخوان المسلمين مع ايمانها الكامل انها قامت على الحق ... فان من المؤكد ان الاختيار الفقهي لمؤسسها حسن البنا، لم يكن النظر اليها باعتبارها (جماعة المسلمين) المقصودة في القرآن والسنة, وإنما هي داعية بعون الله لتحقيق جماعة المسلمين (49). يقول مصطفى مشهور (لم يحدث في تاريخ الجماعة, إنها اعتبرت من ليس معها, خرج عليها غير مسلم, ومعلوم عن الجماعة تحرزها الشديد في قضية تكفير احد المسلمين (500). خلاصة قولهم, إن الجماعة هي جماعة من المسلمين وليست جماعة المسلمين المعرفة بـ (العهدية) التي وردت في أحاديث الرسول جماعة من المسلمين وليست جماعة المسلمين) لا يعد مرتدا أو كافرا, بل مسلما كامل الإيمان والعقيدة, إلا انه حركيا (تنظيميا) يعد خارج الجماعة (51).
- الجماعة في تصور الجهاد الإسلامي: ترى هذه الجماعة، إن الجماعة والعمل الحركي واجب شرعي لإقامة الدين وأركانه، كما إن بناء الفرد إسلاميا، لا يتم إلا من خلال العمل الجماعي الذي أوجبه الله تعالى في كل زمان ومكان (55) ويعدون جماعتهم اقرب الناس إلى موافقة شرع الله واكثرها عملا بالسنة المطهرة ، مع كونهم مجتمعين يقومون بكل الإسلام (56) وهذه التطورات دفعتهم

إلى التعصب لجماعتهم دون سواها، حيث يقولون (فالواجب إهدار مادونها من غايات واظهار مدى تهاوي اصحاب الغايات الأخرى وتهافت منطقهم(57) .

- مفهوم الجماعة عند جماعة المسلمين (التكفير والجهاد): جماعة المسلمين، التكفير والهجرة، أهل الكهف، تسميات عدة أطلقت على هذه الجماعة التي تاثر أعضائها بكتابات سيد قطب، عن الجاهلية والمجتمع الجاهلي والمعاصر، واستنبطوا منها (إن المجتمع المسلم قد ارتد كافرا (58)). ويلخص الشيخ شكري مصطفى فكر جماعته في قوله (لقد قام أمرنا على الكفر بالكافرين وليس غير ذلك (59)). إن الجماعة في تصورهم، هي (جماعة واحدة لها أمير واحد سندها كتاب الله والسنة، وإنها الجماعة المسلمة الوحيدة في العالم (60)) وان الانتماء إلى جماعتهم دليل على إيمانية المسلم، (فنحن جماعة الحق وما عدانا ليس بمسلم (10)) (بل انه كافر ومرتد يطبق عليه أحكام الكفر والردة (62)).
- الجماعة في تصور حزب الرفاه الإسلامي التركي: هو حزب إسلامي يعمل من اجل اعادة الحياة وصياغتها من جديد على أساس مبادئ الإسلام، وقد اختار العمل الحركي لتحقيق اهدافه وبرنامجه السياسي في المجتمع التركي، متصديا للتيار العلماني الذي قاده كمال اتاتورك بعد زوال الخلافة العثمانية (63) ويرى هذا الحزب بان العمل الجماعي الحركي هو احد الوسائل المهمة لوصول بالإسلام إلى الحكم وقيادة المجتمع.
- نظرة حزب التحرير الإسلامي للجماعة: يعمل هذا الحزب إلى إعادة الخلافة الإسلامية إلى الحياة المعاصرة، بالتركيز على الفكر لتحقيق أهدافه، عن طريق إقامة الدولة الإسلامية في البلدان العربية ثم الخلافة، وبعد ذلك نقلها إلى العالم اجمع، وهذا يعني إن الحزب يؤمن بالمفهوم الحركي للجماعة، وان الكتلة التي تحمي الدعوة الإسلامية يجب أن تكون كتلة سياسية لا كتلة علمية ولاتعليمية ولا شيئا من ذلك ولا يشبهه بل ان تكون كتلة سياسية حركية (64).
- •الجماعة في التصور الحركي الشيعي: اتسم الفكر السياسي الشيعي (الاثنى عشري) بالانعزال السياسي والسلبية المطلقة حتى ولادة نظرية النيابة العامة للفقهاء عن الإمام المهدي وتطورها لاحقا إلى (ولاية الفقيه)⁽⁶⁵⁾ على يد الإمام الخميني في إيران⁽⁶⁶⁾ وقد انقسم إلى اتجاهين هما: الاتجاه التقليدي الرافض لتدخل المرجعيات في السياسة، والاتجاه الحركي المؤمن بالعمل السياسي (الحزب). ويعد محمد باقر الصدر من ابرز الحركيين الداعين إلى تغير الفكر الذي ساد عن عدم تدخل المرجعيات في السياسة، فوضع ما يعرف بنظام (المرجعية الموضوعية) كصيغة تنظيمية تخرج بالمرجعية من مأزقها الفعلي إلى فضاء أرجب، إنتاجية ارفع وحضور اعمق ... وكان الهدف هو تنظيم العمل التبليغي (67) وأكد بأنه لا بد من انشطة سياسية مخططة تنظم الفعاليات للعناصر

العددان38-39

الإسلامية الهادفة ضمن برنامج سياسي واحد ومحدد (68) ويرجع سبب رفض الاتجاه التقليدي للمفهوم الحركي للجماعة، هو أن الوصول إلى الحكم في تصورهم كبديل عن حكم الكفر يتوقف على مقدمات لا يجب على المسلمين تحصيلها، لأنها من (شرائط الوجوب) لا من (شرائط الواجب)، بل قد يحرم على المسلمين تحصيلها، لأنها تلتقي ببعض المحرمات، لذلك فأنهم ينتظرون الغيب الإلهي في الوصول إلى الأهداف في آخر الزمان، فلا شرعية لأي حركة او جماعة أو حزب للوصول إلى الحكم قبل ذلك، لذلك يتحركون في خط (التقية المطلقة (69)). ويشترطون الإذن من الفقيه لاضفاء الشرعية على أي عمل حركي، إلا أن هذا الشرط جوبه بالرفض من الحركيين الذين قالوا انه لا ضرورة لهذا الاذن الا في الساحة التي يمارس الولي الفقيه حركة ولايته⁽⁷⁰⁾ لان العمل الحركي في اسلوبه العملي والتطبيقي خاضع لقاعدة الاباحة ، ومدى انسجامه مع خط العام للدعوة ولعملية التغيير الواقعي (71). في تنظيره للحركة الإسلامية، يقارن السيد فضل الله، بين صيغتين شاملتين متعارضتين في حركة العمل الإسلامي، وذلك لإزالة الالتباس بين مهمة الحزب في إطار الأمة، وبين حركة الأمة في خط التغير، مما يوحي لبعض الإسلاميين بان الحزب/الحركة، يريد أن يأخذ دور الأمة، أو إن الأمة في حركتها تلغي دور الحزب أو التنظيم الحزبي⁽⁷²⁾ . لهذه الاسباب والدوافع تبنى التيار الحركي، مشروع الحزب (حزب الله) أي حزب الأمة لا امة الحزب الذي يلتقي بالحزب او التنظيم الحركي في أكثر من اتجاه وأسلوب، مما قد يحول الحزب (حزب الله) إلى حزب منظم بالمعنى المصطلحي وفي حالة واحدة اذا احتوى وشمل كل الساحة الإسلامية، وتول عنصر قيادته في مركز الطليعة القائدة للأمة، ليدفعها إلى انجاز أهدافها الكبرى، وتتفتح على الجميع، وبذلك يلتقي الحزب بالأمة/ الجماعة في عملية قيادة وتكامل، فلا تلغي الأمة دور الحزب ولا يأخذ العمل الحركي/الحزب مكان الأمة (73).

4- تحليل واستنتاجات:

بعد عرضنا لآراء وتصورات بعض الحركات الإسلامية المعاصرة، بمختلف تياراتها واتجاهاتها حول مفهوم (الجماعة)، تبين أن العمل الحركي الإسلامي يعاني من طرحين أولهما: من داخله في قيام بعض الجماعات الحركية وتحديدا الجماعات التكفيرية، في حصر (الجماعة) على نفسها وتكفير ورفض الاخرين بدعوى أنها هي (جماعة المسلمين) المقصودة في الكتاب والسنة، وثانيهما: من خارجه ويتمثل في رفض السلفية المعاصرة للجماعة بمفهومها الحركي (⁷⁴⁾ وكذلك الاتجاه التقليدي الشيعي (⁷⁵⁾ أما الجماعات التكفيرية، فإنها ترى إن (الجماعة) هي شرط في الايمان لان الإيمان عندهم قول وعمل، ولكنها ليس كل جماعة ، بل الجماعة التي ينتمون إليها هم، فمن لم يبايع امامهم وأميرهم وينخرط في جماعتهم، فهو كافر وان صلى وصام، وكان في جماعة اخرى،

وذلك اعتقالاً منهم بأنهم (جماعة المسلمين المقصودة في الشرع، اما غيرها فهي تساعد في استمرار الجاهلية فكرا وسلوكا ومجتمعا ودولة ، بسبب عدم مفاصلة المجتمع او المجتمعات القائمة في العالم الإسلامي، وإعلان كفرها(76). تصدى بعض الدعاة والمفكرين الإسلاميين لطروحات هذه الجماعات التكفيرية، بالتحليل والمناقشة والمقارنة، يتساعل البهنساوي، لو كان الخروج من الجماعة كفرا وخلعا لربقة الإسلام، لم وصف الله سبحانه، الطائفة التي تخرج عن جماعة المسلمين وإمامهم بوصف \mathbb{R} الإيمان، بقوله: (\mathbb{C} \mathbb{R} $\mathbb{R$ الحجرات :9 وكذلك خطل احتجاجهم بقول المودودي، في أن المؤمن هو العضو في حزب الله، الذي أولوه في ان المقصود بحزب الله هو الجماعة، وبالتالي من لم ينخرط فيها فهو ليس مؤمنا، بينما المعلوم للكافة ان كل من نطق بالشهادتين ورضى بحكم الله يعد من حزب الله (77) والدليل على ذلك هو ان المودودي نفسه لم يعد الخارج عن جماعته كافرا، بل هو مسلم له الحق بالانضمام لجماعة أو إنشاء جماعة (⁷⁸⁾ أما الادعاء بأنهم ينطلقون في عملهم الدعوي والحركي من كتابات سيد قطب ودعوته إلى تكوين تجمع حركي اسلامي بوجه التجمع الحركي الجاهلي ، فان هذا التصور باطل في تصور المفكرين الإسلاميين، لان سيد قطب، لا يتعرض في هذا الحكم بكفر من لم يستجب إلى هذه الدعوة وينطوي تحت لوائها فيأمر بقيادة جماعتها على اختلاف هذه الجماعات وتباينها في الوسائل والغايات (79).

مما سبق، نجد إن آراء الفقهاء والدعاة و المفكرين الإسلاميين – باستثناء البعض منهم – حول الجماعة والانضمام إليها، واضحة لا لبس فيها، وهي أن التخلف عن الانضمام إلى جماعة من الجماعات الإسلامية، ليس كفرا أو خروجا من الملة، حتى لو كانت جماعة الخليفة أو الإمام (80).

• ان الاختلاف حول (الجماعة) يكمن في مفهومها، ومدى فهم هذا الاتجاه أو ذلك له، وخلطهم بين المفهومين الشرعي (جماعة المسلمين) الذي أكد عليه الكتاب والسنة، والحركي (أحزاب، حركات، جماعات الذي هو ضرورة العصر لمواجهة التحديات والمخاطر، هذا الخلط المفاهيمي أدى إلى ظهور المنهج الاقصائي لدى البعض، ومن ثم احتكار الإسلام وحصره في جماعة معينة، مما عرقل مسيرة الحركة الإسلامية ومشروعها الحضاري التجديدي الانساني وبالتالي عرض تجاربه لإخفاقات عدة.

- ان الفهم القاصر للجماعة بمفهومها الحركي، من لدن البعض خلق حالة من الفوضى والتشرذم بين المسلمين، أفرالاً وجماعات مما يتطلب تدخل المرجعيات الفقهية والحركية لحسمها لصالح العمل الإسلامي، للتمكين لدين الله في الأرض، وإن الدعوات الرافضة للجماعة والعمل الحركي، طرح اقرب إلى المثالية منها إلى الواقعية الإسلامية كدين شمولي في عقيدته وفكره وسلوكه ونظامه السياسي.
- •إن بعض الجماعات الإسلامية، تعمل على تكفير المسلمين، ممن لا ينتمون إليها، وبالتالي تتحول امتنا إلى إسلاميين وغير إسلاميين، وهذا يؤثر سلبيا على العمل السياسي الإسلامي.

الخاتمة:

إن الخروج عن الجماعة بمفهومها الحركي، لا يعد خروجا عن الإسلام ، لان الإسلام في إطاره العقائدي/الشرعي يتمثل في الالتزام بالشهادتين والنطق بهما، وان عدم الانتماء إلى حركة أو حزب او جماعة معينة ، لا يقدح في إيمانية المسلم، لان الحزب/الجماعة ليس الحركة البديلة عن الأمة، أو الحد الفاصل بين ما هو المسلم وماهو غير المسلم، بل حركة سياسية – تنظيمية تغيرية تعمل من اجل تحريك الأمة نحو إعادة الإسلام إلى الحياة والحركة، لهذا لا يجوز لجماعة ذات فكر معين تختلف به عن جماعة اخرى يجمعها الإسلام، أن تدعي إنها هي الفرقة الناجية وكل من عداها في النار وذلك لان المقصود بالمفارق لدينه هي جماعة المسلمين وليست جماعة خاصة يكونها بعض الناس وياخذون فيها البيعة لرئيسهم (الأمي) ليحكم على من يتركها بانه تارك لدينه مفارق للجماعة إن العمل الحركي الإسلامي فريضة يوجبها الدين، وضرورة يحتمها الواقع لانه يعمل على تكوين جماعات/أحزاب لمواجهة تحديات القوى المعادية للإسلام والارتقاء بالعمل الإسلامي في ضوء المتغيرات الاقليمية والدولية التي يشهدها القرن الحادي والعشرون.

الهوامش

-

⁽¹⁾ ابن منظور، لسان العرب، دار الفكر (القاهرة 1990)، ج8 ، ص53.

⁽²⁾ المرجع نفسه، 9/19.

⁽³⁾ المرجع نفسه، 8/88.

⁽⁴⁾ بيان للناس من الأزهر الشريف، د.ن (القاهرة : د.ت)، ج1 ، ص254.

⁽⁵⁾ حسين بن محمد جابر، الطريق إلى جماعة المسلمين، دار الوفاء، (المنصورة: 1408 – 1994)، ص 10.

⁽⁶⁾ محمد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام: كيف نفهمه، كيف نمارسه، دار الفكر المعاصر، (بيروت 1414 – 1494)، ص86.

(7) محمد عبد اللطيف محمود، الاختلافات الفقهية لدى الاتجاهات الإسلامية المعاصرة، ط1، مكتبة وهبة (المنصورة : 1421 – 2000) ص235 وما بعدها .

- (8) لتفصيلات اكثر عن الحركات الاسلامية المعاصرة يراجع:
- يوسف القرضاوي، 70 عاما في الدعوة والتربية والجهاد، ط1، مكتبة وهبة، (المنصورة: 1399 1979)، ص37 – عبد الحميد مدكور، حركة الفكر الإسلامي المعاصر خلال القرن العشرين، المسلم المعاصر (القاهرة)، العدد 96، السنة 24 مايو / 2000، ص 138.
- زكريا سليمان بيومي، الإخوان المسلمون والجماعات الإسلامية المعاصرة، مكتبة وهبة (المنصورة: 1399 1399)، ص82 آية الله السيد محمد فضل الله، الحركة الإسلامية هموم وقضايا ط4، مطبعة الصدر، (بيروت: 1418 1998)، ص 66.
 - (9) بيان للناس من الأزهر الشريف، مرجع سابق ، ج1 ، ص 254.
 - (10) حول ترادف مفردات الجماعة ينظر:
 - الإمام الغزالي، إحياء علوم الدين، دار الكتب العلمية (بيروت: د.ت)، مج 1 ج1، ص 410.
- البوطي، الجهاد، مرجع سابق، 83 عبد الرحمن المعلا اللويحق الغلو في حياة المسلمين ، ط1 ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت : 1411 1992) ص 206 .
 - (11) سيد قطب، في ظلال القران، ط24، دار الشروق (القاهرة : 1425 1992) ج1 ، ص 444 ومايليها .
- محمود سالم عبيدات، اثر الجماعات الإسلامية الميداني خلال القرن العشرين، مكتبة الرسالة الحديثة (عمان: 1409 1984)، ص 10.
 - (12) رضوان السيد، مفاهيم الجماعات في الإسلام، دار الشرق، (بيروت: 1984)، ص75.
 - (13) ابن تيمية، الفتاوي، مكتبة الكردي (القاهرة : 1328)، ج11، ص 89 92 .
- (14) عبد الكريم بكار، مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي، ط2، دار القلم (دمشق : 1422 2001) ص 176 جان جان يمزو نوف، ديناميات الجماعة، ت : فريد انطونيوس ، ط1 ، دار عويدات (بيروت : 1983) ، 63.
 - (15) عبد الكريم بكار، المرجع نفسه، ص 220.
 - (16) حول المنهج السلفي والحركي للدعوة يراجع:
- محمد احمد الراشد، المسار، دار المنطلق (دبي : 1412)، ص 51 منير الغضبان، المنهج الحركي للسيرة النبوية ،ط41 ، دار الوفاء (المنصورة : 1426 2005) ، ص 11 أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم الدعوة، مؤسسة الرسالة ، (بيروت : 1411) ، ص 46 عبدالرحمن عبدالخالق ، ص 18 محمد رمضان البوطي، السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب اسلامي ، دار الفكر (دمشق 1987) ، ص 7.
 - (17) عبد الرحمن عبد الخالق، المسلمون والعمل السياسي، مرجع سابق ، ص19 وما بعدها .
- (18) يوسف القرضاوي، فتاوي معاصرة ، ط23 ج2 ، ص 662 ابو الاعلى المودودي ، الحكومة الاسلامية ، دار الفكر (بيروت: 1977) ، ص 187 اية الله السيد فضل الله، مرجع سابق، ص666 طه جابر العلواني، إبعاد غائبة عن الفكر وممارسات الحركة الإسلامية المعاصرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، (هيرتون، فرجينيا: 1471 1996) حيث يقول (ان مفهوم النتظيم الاحادي كثيرا ما يؤدي به لان يتوهم انه تجسيد للامة وارادتها ووعيها في إطار الحركة، ولا شك انه مفهوم يسيء تقدير الأمور أو لا يدرك تشعب المسؤولية وعمقها، ولن

تؤدي به الاوضاع لان تكون بديلا عن الامة في حركتها الجماعية بل سيتحول بالضرورة الى فرقة ليست متميزة نوعيا ولكنها تضاف الى عداد الفرق الموجودة المتصارعة منها أو البائدة)، ص42 وما بعدها، ويقول كذلك، (إن اكتشاف صيغة العمل الجماعي) في اطار (وحدة الامة) صار ضالة المسلم لانه بها يتوصل الى تحقيق حالة الدخول في (السلم كافة) على المستوى الداخلي للأمة على الأقل، وبه تتحقق حالة الانتماء الى الامة كلها ، ويحال بينها وبين عوامل الفرقة ان تمزق وحدتها)، ص45 .

- (19) سالم علي البهنساوي، الحكم وقضية التكفير، ط1، مطبعة التقدم، (القاهرة : 1397 1977) ص 29 محمد عبد اللطيف محمود، الاختلافات الفقهية مرجع سبق ذكره، ص 34.
- (20) عبد الرحمن أبو الخير، ذكرياتي مع جماعة المسلمين، دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع، (الكويت : 1400 1400) عبد الرحمن أبو الخير، ذكرياتي مع جماعة المسلمين، دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع، (الكويت : 1400 1400)
 - (21) منير غضبان، المرجع السابق، ص11.
 - (22) عبدالرحمن عبدالخالق ، المسلمون والعمل السياسي، مرجع سابق ، ص20
- (23) حول شرعية اقامة الجماعات والاحزاب في الاسلام يراجع: ابن تيمية، الفتاوي، مرجع سابق، ج11 ، ص89-
- (24) نواف هايل التكروري ، احكام التعامل السياسي مع اليهود في فلسطين المحتلة ، ط1 ، دار الشهاب (دمشق : 241 2000) ، ص17-20.
- (25) ينظر: راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الاسلامية مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت: 1993) ص55.
- (26) ينظر: الإمام الترمذي، الجامع الصحيح، تحقيق: محمود محمد محمود شاكر، ط1، مج3، دار الكتب العلمية، (د.م: 1421 - 2000)، ص208.
- (27) رواه أبو داود، وكذلك مسلم بلفظ آخر، ينظر: كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند الفتن، رقم الحديث (1848) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي، ط1، دار الحديث، (د.م: 1994) ، ج2، ص479.
 - (28) الشاطبي، الاعتصام ، المكتبة التجارية ، (القاهرة : د.ت)، ج2 ، ص260-265.
 - (29) المرجع نفسه ، ج2 ، ص211.
 - (30) ابن القيم الجوزيه ، اعلام الموقعين ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت : 1422-1989) ج6، ص685.
 - (31) الغزالي، إحياء علوم الدين، مرجع سبق ذكره ،ج2 ، ص333.
 - (32) وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ط3 ، مكتبة الاسلامي (بيروت: 1989) ج6، ص152.
- (33) عمر عبيد حسنة ، مراجعات في الفكر والدعوة والحركة ، ط3، المكتبة الإسلامية (بيروت: 1418-1998) ص .159
- (34) محمد عبد اللطيف محمود، الاختلافات الفقهية لدى الاتجاهات الاسلامية المعاصرة مرجع سبق ذكره، ص74.
 - (35) ينظر، ابن منظور، المرجع السابق ج2، ص159.
 - (36) البوطي، السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي، مرجع سابق، ص12.

العددان38-39

- (37) علي عبد الكريم محمود، الغزو الفكري وأثره في المجتمع الإسلامي، ط1 ، دار الابحاث العلمية (الكويت : 1979) ، ص177.
- Yousef M. choueiri ,Islamic fundamentalism. Pinter publisher, (London: 1990) p.24 منطر: احمد في المسند، ج1 ، ص332 اخرجه ابو داود والترمذي، ينظر: احمد في المسند، ج1 ، ص332
- (39) الموسوعة الميسرة في الاديان والمذاهب والاحزاب المعاصرة ، اشراف ومراجعة : مانع بن حامد الجهني ، ط5 ، دار الندوة العلمية للطباعة والنشر (الرياض : 1424 2003) ، ج1 ص 160.
 - (40) المرجع نفسه ، ج1 ، ص 170.
 - (41) بيومي، الإخوان المسلمون والجماعات الإسلامية المعاصرة، مرجع سبق ذكره ص 9.
- (42) عبد المنعم مصطفى حليمة، حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية، ط1 ، د.ن (د.م : د ت) ، ص 30.
 - (43) محمد عبد اللطيف محمود، الاختلافات الفقهية، مرجع سبق ذكره، ص 24.
 - (44) التكروري، أحكام التعامل مع اليهود، مرجع سبق ذكره ، ص17.
- (45) حلمية، حكم الإسلام في الديمقراطية ، مرجع سابق ، ص24 عبد الرحمن عبد الخالق، المسلمون والعمل السياسي، مرجع سابق ،ص62.
- (46) محمد اركون، الحركة الإسلامية (قراءة أولية)، ت: هاشم صالح ، الوحدة (ليبيا) ، العدد 96، السنة 3، أيلول 1992 ، ص7.
 - (47) المرجع نفسه، ص7 وما بعدها .
- (48) مصطفى مشهور، تساؤلات على الطريق، دار النشر والتوزيع (د.م: د.ت) ، -20 التفصيلات اكثر يراجع :- حسين الهضيبي، دعاة لا قضاة، دار الطباعة والنشر الاسلامية (القاهرة: 1377 1983) ص 185 محمد عبدالحليم حامد ، مائة موقف من حياة المرشدين لجماعة اخوان المسلمين ، دار النشر والتوزيع (د.م: 1414) ، ص 16.
 - (49) الهضيبي، دعاة لا قضاة، مرجع سبق ذكره ،ص71.
 - (50) مشهور، تساؤلات على الطريق، مرجع سبق ذكره، ص95.
- (51) الهضيبي، دعاة الأفضاة، مرجع سبق ذكره ، ص185. لمزيد من التفصيلات عن جماعة الاخوان المسلمين وفكرهم السياسي الدعوي يراجع على سبيل المثال الا الحصر:
 - حسن البنا، مجموعة الرسائل، المؤسسة الإسلامية (د.م: د.ت) .
 - سعيد حوى، المدخل إلى دعوة الإخوان المسلمين دار الارقم (عمان: د.ت).
 - عبد الحكيم خيال، شرح الأصول العشرين، الدعوة للطباعة (د.م : د.ت) .
- ,Richard Mitchell, Muslim brothers. Oxford University. (London: 1969) p.10 Oxford
 - (52) ينظر: الإمارة والعمل الجماعي، بحث صادر عن الجماعة الإسلامية ، مطبوعة بالآلة الكاتبة ومصورة.
 - (53) محمد عبد اللطيف محمود، الاختلافات الفقهية ، مرجع سابق ، ص244.
 - (54) المرجع نفسه ، ص245.

(55) ان اغلب المصادر والمراجع عن هذه الجماعات محضورة امنيا وللتداول المحدودمما اضطررنا الى الاعتماد على مصادر اخرى، ينظر:

- الشيخ عبد القادر عبد العزيز، العمدة في إعداد العدة للجهاد في سبيل الله، د.ن (د.م: د.ت) ص5 طارق الزمر، المدخل لمنهجنا الفكري د.ن (د.م: 1988)، ص 72 عبد المنعم المخفي، موسوعة الفرق والجماعات المذاهب الإسلامية، ط1، دار الرشاد (د.م: 1413- 1970)، ص 154.
 - (56) طارق الزمر المدخل لمنهجنا الفكري، مرجع سبق ذكره ، ص 72.
 - (57) المرجع نفسه ، ص19.
 - (58) رجب مختار مدكور، التكفير والهجرة، وجها لوجه، مكتبة الدين القيم، (القاهرة : 1405) ، ص236.
 - (59) أبو الخير، ذكرياتي مع الجماعة المسلمين، مرجع سابق، ص86.
 - (60) اللويحق، الغلو في حياة المسلمين، مرجع سابق، ص370.
 - (61) البهنساوي، الحكم وقضية التكفير، مرجع سابق، ص34.
 - (62) اللويحق، مرجع سبق ذكره، ص380.
- (63) مصطفى محمد، الحركة الإسلامية الحديثة في تركيا ، ط1 ، د.ن ، (المانيا الغربية : 1402 1984) ، ص 12.
 - (64) محمد إسماعيل عبدة، الفكر الإسلامي، سلسلة الراية 3 ، (د.م : د.ت) ،ص100.
- (65) احمد الكاتب، تطور الفكر السياسي الشيعي من الشوري الى ولاية الفقيه د.ن ، (عمان: 1997) ، ص5.
 - (66) المرجع نفسه ، ص9 وما بعدها .
- (67) للاطلاع على الفكر الحركي لمحمد باقر الصدر، ينظر، فتحي يكن، المناهج التغيرية الإسلامية خلال القرن العشرين، ط1 مؤسسة الرسالة ناشرون، (بيروت: 1428 2007)، ص244.
 - (68) المرجع نفسه ص248
 - (69) اية الله السيد فضل الله ، الحركة الاسلامية ، مرجع سابق ، ص223.
 - (70) المرجع نفسه، 82-83.
 - (71) المرجع نفسه، ص83.
 - (72) المرجع نفسه ، ص 96.
 - (73) المرجع نفسه ، ص95-105.
 - (74) عبد الرحمن عبد الخالق ، المسلمون والعمل السياسي ، مرجع سبق ذكره ، ص240
- (75) السيد فضل الله ، الحركة الاسلامية ، مرجع سابق ، ص104 108 التي يقول فيها (... وربما كانت المشاكل التي حدثت ، او لاتزال تحدث ، بين فكرة قيادة المرجعية وبين قيادة الحزب، إن المرجعية في اكثر ادوارها ونماذجها لم تتحرك في الخط السياسي ، الذي يدفع الامة الى الحراك نحو قضاياها المصيرية ، على اساسس الخطة الكاملة الشاملة في مواجهة التحديات ، لتملأ الفراغ في المجالات العامة ، لذلك بقيت ساحة العمل السياسي فارغة بشكل هائل بحيث كانت فرصة للتيارات الكافرة او الضالة ان تملأها ... الامر الذي دعا الفئة الواعية من العلماء والمثقفين، أن يبادرو إلى الأخذ بالتنظيم كأسلوب يواجه الحاجة الى حركة اسلامية تدخل الصراع من اجل تكون البديل عن الاخرين) .
 - (76) البهنساوي، الحكم وقضية التكفير، مرجع سابق، ص 30.

العددان38–39	عدد خاص بالذكرى الخمسين لتدريس العلوم السياسية في العراق	مجلة العلوم السياسية
أ.م.د. فكرت رفيق السيد	الحركات الإسلامية المعاصرة	الاختلاف حول مفهوم (الجماعة) لدى بعض

(77) المرجع نفسه، ص106–126.

(78) المودودي، شهادة الحق ، نقلا عن البهنساوي، ص106.

(79) البهنساوي، ص106.

(80) المرجع نفسه ، ص126.